

قرار ترسيم في الرتبة

إنّ رئيس بلدية هبيرة

بعد الإطلاع على القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 والمتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات العمومية المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية وعلى جميع النصوص التي نفّخته أو تمّمته؛

و على الأمر عدد 365 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية؛

و على الأمر عدد 367 لسنة 1999 المؤرخ في 15 فيفري 1999 المتعلق بضبط المطابقة بين درجات رتب سلك محلي وتقني الإعلامية للإدارات العمومية ومستويات التأجير؛

وعلى القرار عدد ZPD2019FIB0000003 والمتعلق بضبط آخر وضعية إدارية للمعني بالأمر ؛
و على محضر جلسة اللجنة الإدارية المتناصفة المنعقدة بتاريخ 2020/10/30؛

قرّر ما يلي

فصل وحيد : يرسم السيد يحي القايد

الرتبة : محلل

الصنف : أ الصنف الفرعي : 2 الدرجة : 05 مستوى التأجير : 05

التعيين : بلدية هبيرة

في رتبته ابتداء من 2020/04/01.

تونس، في 2020/11/18

رئيس بلدية هبيرة